

السؤال

فريضة صلاة الجنازة أهي محصورة في الرجال خاصة أم عامة لكل مسلم ، رجالاً ونساء على السواء ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

صلاة الجنازة فرض كفاية إذا قام بها البعض سقطت عن الباقيين ، وإذا تركها الجميع وهم يعلمون أثموا ، ولا خصوصية للرجال بذلك ، بل الرجال والنساء في مشروعية الصلاة على الجنازة سواء ، وإن كان الأصل في مباشرة ذلك للرجال ، لكن ليس للمرأة أن تتبع الجنازة لما ثبت من قول أم عطية : (نهينا عن اتباع الجنائز ، ولم يعزم علينا) رواه البخاري ومسلم ، وفي رواية : (نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ...) الحديث .